

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٤٣١ لسنة ٢٠١٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يؤذن للسيد / شاکر محمد حسین سعید زعرب - موالید فلسطين ١٩٨٣/٦/٢٠

بالتجنس بالجنسية الفلسطينية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٧/٩/٢٠١٤

وزير الداخلية

محمد إبراهيم